كلماتهما ولجماعة جهر ودخول وقت الأذان صبح فمن نصف الليل .

ويشترط في المؤذن والمقيم الإسلام والتمييز ولغير النساء الذكورة ويسن مؤذنان للمسجد ونحوه ومن فوائدهما أن يؤذن واحد للصبح قبل الفجر وآخر بعده ويسن لسامع المؤذن والمقيم أن يقول مثل قولهما إلا في حيعلات وتثويب وكلمتي الإقامة فيحوقل في كل كلمة في الأولى ويقول في الثانية صدقت وبررت وفي الثالثة أقامها ا وأدامها وجعلني من صالحي أهلها .

ويسن لكل من مؤذن ومقيم وسامع ومستمع أن يصلي على النبي صلى ا عليه وسلم بعد الفراغ من الأذان والإقامة ثم يقول اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت سيدنا محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته .

تنبيه الأذان وحده أفضل من الإمامة وقيل إن الأذان مع الإقامة أفضل من الإمامة وصحح النووي هذا في نكته .

القول في سنن الصلاة بعد الدخول فيها وتسمى الأبعاض (و) سننها أي الصلاة مطلقا (بعد الدخول فيها) أبعاض وهيئات فأبعاضها ثمانية المذكور منها هنا (شيئان) الأول (التشهد الأول) كله أو بعضه .

(و) الثاني القنوت (في) ثانية (الصبح) كله أو بعضه ومحل الاقتصار على الصبح من بقية الصلوات الخمس في حال الأمن فإن نزل بالمسلمين نازلة لا نزلت استحب في سائر الصلوات ولكن ليس هذا من الأبعاض وهو اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت فإنك تقضي ولا يقضى عليك وإنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت ربنا وتعاليت للاتباع .

(و) كذا (في) اعتدال ركعة (الوتر في) جميع (النصف الثاني من رمضان) سواء أصلى التراويح أم لا وهو كقنوت الصبح